قوله الا اعادة الجار الخ سواء الجار والمجرور قبل ام لا سواء قبل انها تجب اعادته في الحرف دون الاسم تمسكا بقوله تعالى لاذكرنكم ارادوا شدة ذكرا حبيب عطف اسم على الضمير في ذكرهم من غير اعادة الجار وذلك يكون في المسئلة ثلاثة مذاهب قوله ومثله انتما دسيوبه فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب فاليوم منصوب على الظرف وتهجونا حال وفاذهب جواب شرط محذوف اي فان فعلت ذلك فاذهب فان ذلك ليس بعجب من مثلك ومن مثل هذه الايام والشاهد في والايام انه عطف على الضمير المجرور في بك بغير اعادة الجار قوله وانشاد الفراء تعلق في مثل السواري سيوفنا وما بينها والكعب غوط نفانف قاله مسكين الدارمي والسواري جمع سارية وهي الاسطوانة وسيوفنا مفعول تعلق على روايته بالنون وبينائه للفاعل ونائب فاعله على روايته بالتاء وبنائه للمفعول وعامسا والماء الحال وغوط خبر وجمع غائط وهو المطمئن من الارض الواسع والنفي به هنا عن طول القامة ونفانف جمع نفنف وهو الهواء بين الشيئين ويقال للهواء الشديد والشاهد في والكعب حيث عطف على الضمير المجرور بغير اعادة الجار قوله وقول الاخر اذا وقد وا نارا لحبي عدوهم فقد خاب من يصلى بها وسعيرها الباء في بها بمعنى في والشاهد في سعيرها وهو ظاهر قوله وقول الاخر فاليوم لا اغري بثارك بعد الخ تكشف غطاء المطلوب الفوائد الشاهد في لا غير ناحيث عطف على الضمير المجرور بغير اعادة الجار والمطلوب جمع مطلب وهو الامر العظيم وغيرها ما يسر منها والفوائد بالفاء جمع فائدة من فود الشئ اذا نقل يقولون البوادي بالباء والاوابد بالهمز جمع بادئة من البؤر وهو الشدة والاذى قوله استدل به الفصل بن المصدر ومعموله بالاجنبي هو رد على قول غيره ان من السبيل صلة المصدر وقد عطف عليه الخ ولا يعطف على المصدر حتى تكمل معموليته هذا مع ان الزمخشري جوز ذلك اوجب

عطف

عطف المسجد الحرام على سبيل الله قال وسوغ ذلك كون الكفر في معنى الصد عن المسجد الحرام وما قاله مطابق لقوله تعالى ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام قوله وكاسود اسرة اي كالسود اسرة فالواو للالتفات لعطف على معمولي عاملين مختلفين قوله لانه عامل قطعا اي بالصالح قبله قوله لعدم قبوله ليس المراد بعدم قبوله له ان كلا منهما يقع موقع الآخر في الجملة كضارب وضارب قوله فالواو لازمة اي بوزن شبه التنوين اي شبه الضمير المجرور بالتنوين قوله التقدير فامثلتها اي فهو معطوف على فاقتلوا المقسم به بناء على جواز عطف المجرور على الانشاء فاستشهاد به لذلك على هذا التقدير لكنه ليس بلازم لما قال السعد التفتازاني في كتبه يجوز ان يكون معطوفا عليه فالشاهد فيه قوله ومثله قول النابغة الذبياني فما كان بين الخير لو جاء سالما الخ هو يخاطب الاهل قال به النابغة النعمان بن الحارث الغساني وابو نخير بضم الحاء المهملة بيته والشاهد فيه ظاهر من كلام الشارح قوله وقول امرئ القيس كان الحصى من خلفها الخ اذا خلته رحلها خذف اعسر اضبر الخ الضمير للناقة ورحلها فاعل خلته اي رمت به كما يرمى الاعسر يذهب خذفه اي رميه بالحصى مستقيما فالناقة ترمي به هذا وخذف بالمعجمتين خبر كان والشاهد في خلته رحلها الخ وزيادة في الواو مع المعطوف التفات كما في سراويل تقيكم الحر قوله قلت لانه فائدة في تقييد الذين يحبون من هاجر اليهم بمصاحبة الايمان اي كأنه امر معلوم على انه يقتضي انهم انما تبوؤا الدار في حال صحبتهم الايمان وليس كذلك اذ لعلهم كانوا تبوؤا الدار قبل ان يؤمنوا قوله بخلاف تقييدهم بالفعل الايماني فان في تقييدهم به فائدة كما مر قوله غير معلوم غالبا وان الشخص قد يسف بشيء كالنقد ونحوه قوله ومثل الآية الكريمة قول الشاعر تراه كان الله يجدع انفه الخ وعينيه ان مولاه ثاب له وقوله الزبرقان بن بدر يجدع بالمعاملة اي يقطع والشاهد في وعينيه

Copyright © King Saud University